

نور على الدرب 110 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين - 00:00:00

الحلقة الحادية عشرة. استمع سويلم قاضب من القريات الحدود الشمالية. يقول انا رجل اعمل في التجارة كل سنة في شهر رمضان المبارك اذكي ما عندي من مال وعندي عمال يعملون معي براتب شهري. فهل يجوز لي ان اعطيه - 00:00:23

هم زكاة مالي الذي اخرجته في كل سنة ام اسلمه الى جباة الزكاة التابعين للحكومة وهم بدورهم يصرفونه في وجوهه علما ان هؤلاء العمال من الناس المتدينين حسب ما يتضح لي منهم ومن المحتاجين الى الزكاة. فهل يجوز ان ادفعها اليهم - 00:00:43

ام لا ولو بعثتها بواسطة شيك على احد المصارف في بلادهم الى اهلهم؟ هل يصح ذلك؟ ام لابد من اخراجها نقدا؟ الرحمن الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه وبعد. فان الزكاة امرها عظيم وهي - 00:01:03

الصلاة في كتاب الله عز وجل وهي الركن الثالث من اركان الاسلام. الله تعالى بين مصارفها بنفسه وحددها مما يدل على اهميتها ومكانتها في الاسلام. اما ما سألت عنه من حكم دفعها الى العمال الذين يعملون لديك وهم اهل - 00:01:23

كما ذكرت والاستقامة وهم فقراء ايضا فالجواب ان الزكاة لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب ما دام ان هؤلاء العمال عندهم قدرة على الاكتساب وكسبهم يكفيهم فلا يجوز دفع الزكاة اليهم. لان قدرتهم على الاكتساب وتحصيلهم ما يكفيهم - 00:01:43

اكتسابهم يسد حاجتهم الى الزكاة. فلا حظ في الزكاة لغني ولا لقوي مكتسب. اما اذا كان اكتسابهم لا يكفيهم تلحقهم حاجة فلا بأس بدفع الزكاة اليهم. واما ما اشرت اليه من قطع شيك بمبلغ الزكاة الى احد المصارف ليسلمها للمستحق فلا مانع من ذلك. لا - 00:02:03

ان تحولها بشيك الى احد المصارف ليسلمها للمستحق في بلده. والله تعالى اعلم. بارك الله فيكم. هذا سؤال من المستمع يا محمد صاوي علي درويش مصري مقيم بالقصيم. يقول افيدكم ان عمري الان خمس واربعون سنة وقد مضى علي - 00:02:23

هي اربع سنين من عمري دون ان اصلي ودون ان اصوم رمضان. ولكنني في العام الماضي اديت فريضة الحج فهل تكفر عني ما من صوم وصلاة وان كانت لا تكفر فماذا علي ان افعله الان؟ ارشدونا وفقكم الله. ترك الصلاة متعمدا آآ خطير - 00:02:43

ابداً لان الصلاة هي الركن الثاني من اركان الاسلام واذا تركها المسلم متعمدا فان ذلك كفر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة. قال صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. الله تعالى يقول في - 00:03:03

الكفار فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلكم. ويقول عن اهل النار ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين ولم نك ونطعم المسكين الى غير ذلك من النصوص التي تدل على كفر تارك الصلاة وان لم يجحد وجوبها فهو الصحيح من قوله العلماء رحمهم الله - 00:03:23

ما ذكرت من انك تركتها متعمدا لمدة ثلاث سنوات هذا يقتضي الكفر ولكن اذا تبت الى الله عز وجل توبة صحيحة وحافظت فعلى الصلاة في مستقبل حياتك فان الله يمحو ما كان من ذي قبل والتوبة الصادقة تجب ما قبلها. اما الحج فانه لا - 00:03:43

يكفر ترك الصلاة ولا يكفر ترك الصيام لان هذه كبائر موبقة لا يكفرها الحج. وكذلك الحج اذا كان اذا كنت اديته وانت ولا تصلي فانه لا يصح لان الذي لا يصلي ليس له دين وليس له اسلام ولا يصح منه عمل الى ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى. فاذا تبت الى الله - 00:04:03

قوة صحيحة وحافظت على الصلاة فان هذا يكفر ما سبق ولكن عليك بالصدق الاستمرار على التوبة والاهتمام بالصلاة واذا كنت اديت

الحج في حالة تركك للصلاة فعليك ان تعيده. اما اذا كنت ادبته بعد ما تبث فهو حج صحيح ان شاء الله. وما مضى من المعصية -

00:04:23

وترك الصلاة والصيام يكفره تكفره التوبة الصادقة. نعم. هذه عدة اسئلة بعث بها المستمع سيد ايام من ايران طهران يقول في سؤاله

الاول اذا كان لي صديق مثلا في بلد خارج البلد التي اقيم فيها واحتج - 00:04:43

منه الى مال فهل يجوز ان اخذ منه بعملة بلدي الذي انا فيه واقضيه بعملة بلده هو؟ وهل فارق العملة في دفع الزكاة كأن يكون

رصيدي من المال بالدولار مثلا. واريد ان ازكيه بعملة اقل قيمة من الدولار ولو في نفس البلد - 00:05:03

فهل يجوز هذا ام لا؟ اما قضية القرض تقتض من شخص مبلغا من المال بعملة ثم تقضيه اياها بعملة اخرى اذا كان هذا من باب

المصارفة فلا بأس به فيجوز ان تصرف الدين الذي في ذمتك وتدفع لغريمك ودائنك - 00:05:23

او مقرضك ادفع اليه من عملة اخرى مصارفة. هذا لا بأس به. يعني مع فارق العملة الزيادة اذا كان هناك زيادة في القرض. نعم. وكانت

هذه الزيادة مشروطة فهذا لا يجوز لانه يكون من القرض الذي يجبر نفعه هذا لا يجوز اخذ الزيادة في القول اما اذا كانت هذه الزيادة

تضرعا من - 00:05:43

دون ان يشترطها عليه المقرض وانما هو شيء تكرم به المقترض من باب المكافأة على الاحسان فهذا لا بأس به صلى الله عليه وسلم

كان يقترض وكان يزيد في الوفاء ويقول صلى الله عليه وسلم خيركم احسنكم قضاء. نعم - 00:06:03

اذا كان فارق العملة والزيادة جاءت من باب التبرع من المقترض دون ان يشترطها المقرض الى ان تكون عن اتفاق ومواطأة فلا بأس

بذلك. يعني فارق العملة اقصد بدون فائدة يعني مثلا لو كان صديقي مثلا في مصر وانا هنا وآ دفع الي - 00:06:23

اه مبلغا من المال بالريال السعودي. واريد انا ان اقضيه بالجنه المصري. اذا كان بقدر صرفه للجنه المصري. نعم هذا بسواه لا مانع

منه يعني ان ان تقضي الدين الذي بذمتك بعملة اخرى. مثلا الجنه المصري باربعة رياللات مثلا بسعر ما يساوي بسعر ما يساوي بسعر

ما يساوي - 00:06:43

او لا بأس بذلك. نعم. لان هذا من باب المصارفة. من باب المصارفة. نعم. اه بالنسبة للزكاة. اما بالنسبة للزكاة زكاة كل مال هجروا من

من جنسه زكاة كل مال تجب من جنسه. زكاة الدراهم دراهم وزكاة الحبوب من الحبوب والماشية ومن الماشية وهكذا - 00:07:03

ويجوز ويجوز ان تصرف النقود مثلا التي تجب عليك زكاة يجوز ان تصرفها بنقود اخرى لا مانع من ذلك من باب المصارفة توافرت

شروط الصرف حصل التقابض ولم يحصل هناك آ تأخير او تأجيل لا مانع من ذلك. نعم. انما مثلا آ لا يجوز ان ازكي مثلا مئة -

00:07:23

الدولة ربي ريالين ونصف على اساس انها مئة ريال مثلا اقدرها بما تساوي في السوق السوق اذا وجبت عليك دراهم يجوز ان تخرجها

من من عملة اخرى بقدر ما تساوي. نعم. يساوي صرفها وسعرها في السوق. في ذلك الوقت في ذلك الوقت. نعم. اه هذا سؤاله

الثاني يقول فيه - 00:07:43

احيانا في الصلاة استعجل في الركوع والسجود واعلم ان اول ما يحاسب الانسان عليه يوم القيامة الصلاة. فهل يجوز لي ان اصلي

صلاة احتياطية تعوض ما حصل من نقص في الاولى صلاة الاحتياطية غير مشروعة ولكن عليك ان تجتهد في احضار قلبك -

00:08:03

الخشوع في صلاتك وان تستعيز بالله من الشيطان الرجيم في مبدأ الصلاة وفي الاستفتاح الذي تقوله بعد تكبيرة الاحرام استعيزوا

بالله من الشيطان الرجيم وتحاول احضار قلبك وفكرك للصلاة وان تتعقل الصلاة هذا هو الواجب عليك وان حصل منك بعض -

00:08:23

والهواجس او بعض الافكار ثم طردتها عنك وعادوت استحضر الصلاة والحضور فيها فان هذا لا يضر ان شاء الله. اما ان تصلي صلاة

احتياطية فهذا غير مشروع. نعم. انما اه النوافل او السنن الرواتب هذه نعم السنن السنن الرواتب والسنن - 00:08:43

المطلقة ينبغي للانسان ان يكثر منها. ينبغي للانسان ان يكثر من النوافل. رواتب وغير رواتب مما آ هو مشروع. نعم. لان صلاة نافلة

تكمل بها صلاة الفريضة اذا حصل في الفريضة نقص. نعم. ينبغي للمسلم ان يكون له نصيب من صلوات النوافل. وان يحرص على اداء

[00:09:03](#) -

الرواتب التي مع الفرائض قبلها او بعدها او قبلها وبعدها لان هذه الرواتب النوافل تكمل بها صلاة الفريضة اذا حصل فيها نقص نعم
نعم. اما اعادة الصلاة على ما يقصده هو كان يصلي الظهر مثلا مرتين لا تعادل الا اذا اختل شرط من شروطها. نعم. اختلط -

[00:09:23](#)

من شروطها او اركانها او ترك شيئا من واجباتها عمدا اذا ترك شيئا من شروط الصلاة او اركان الصلاة او ترك واجبا بالواجبات عمدا
فهذه تعاد. نعم. اما مجرد انه حصل فيها شك افكار او اوهام او وساوس او ما اشبه ذلك فهذا لا يقتضي اعادته. نعم - [00:09:43](#)

اه يقول في سؤاله الثالث هل تجوز الصلاة على الملائكة لفضلهم ورفع قدرهم؟ واذا كانت تجوز فهل يجوز ان الحق الصلاة بهم
بالصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم في التشهد في الصلاة ام لا؟ الصلاة على الملائكة المشروعة ان تقول عليهم الصلاة والسلام

[00:10:03](#) - وتقول

عليهم السلام لانهم عباد مكرمون وهم آآ خلق من خلق الله فضلهم الله سبحانه وتعالى في على كما قال تعالى في حقهم فالعباد

مكرمون. وكما قال تعالى وان عليكم لحافظين كراما كاتبين. قال تعالى ابأيدي - [00:10:23](#)

شراء من بررة الى غير ذلك فهم آآ لهم قدرهم ولهم فضلهم وشرفهم ويشعر الصلاة والسلام عليهم لا مانع من ذلك بل هذا مشروع.
وهل يجوز ان نلحق الصلاة بهم بالصلاة على الرسول في التشهد؟ لا الصلاة في التي في التشهد يقتصر فيها على الوارد. نعم. ولكن في

[00:10:43](#) - قول

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. هذا يشمل كل عباد الله كل عبد صالح في السماء او في الارض نعم. نعم. تدخل فيه الملائكة. اه
سؤاله الرملة يقول فيه كيف تتم الزكاة على المال المتزايد كل شهر من رواتب الموظف؟ فقد يحول الحول وتحت يدي من المال ما

[00:11:03](#) - تجب فيه الزكاة

ولكن بعضه لم يحل عليه الحول فماذا افعل به؟ اذا خصصت شهرا من السنة تخرج فيه زكاة المتحصل لديك والمجتمع لديك من
المال. نعم شهر رمضان مثلا هذا لا شيء طيب تخرج الزكاة عن ما تحصل لديك ما كان تم حوله تكون الزكاة قد اخرجت في وقتها -

[00:11:23](#)

وما لم يتم حوله كن قد عجلت زكاته وتأجيل الزكاة جائز اذا كان لغرض شرعي وهذا هو الذي لا يسع الناس خصوصا الموظفين لا
يسعهم الا العمل بهذا. نعم. يحدد شهرا معين شهرا من السنة يجعله رأس الحوض. نعم. يجعله اه وقتا لاجرا زكاته. الى - [00:11:43](#)

مثله من السنة القادمة. نعم. نعم. سؤاله الاخير يقول في بعض المساجد عندنا يجمعون الصلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء بدون
عذر بيحل الجمع. فهل اصلي معهما مصلي منفردا في المسجد ام في بيتي؟ افيدونا. جزاكم الله خيرا. الجمع بين الصلوات هذا لا

[00:12:03](#) - يجوز الا

بحاجة شرعية وعذر شرعي كالسفر مثلا والمرض الذي يحتاج المريض معه الى الجمع كالمطر بالنسبة للمغرب والعشاء الاخر هذه
الاعذار التي تبيح الجمع. اما الجمع من غير عذر كما ذكرت هذا لا يجوز. اما ما ذكرت من انهم اذا فعلوا هذا - [00:12:23](#)

تصلي معهم او لا كما اشرنا الى ان هذا الجمع غير صحيح فانت لا تجمع معهم ولكن صل الصلاة الاولى واذا قاموا للثانية فلا تصلي
معهم ما انه يجب عليك ان تنكر عليهم هذا وان تبين لهم ان هذا عمل لا يجوز فاذا لم يستجيبوا يصلي معهم الصلاة الاولى ولا -

[00:12:43](#)

ما هم الصلاة الثانية. جزاكم الله خيرا. وردت من المستمع عبدالله معتوق من اهالي جدة. يقول كان مريضا اشتد به المرض الى ان
ادخل احد المستشفيات وقرر اطباء بتر ساقيه من فوق الركبة. وفعلوا قطعت ساقاه وهو الان - [00:13:03](#)

بصحة جيدة ولكنه يسأل بالنسبة للصلاة فهو لا يصلي الا في البيت دائما وحتى صلاة الجمعة لا يصلحها في المسجد بل في فهل عليه
اثم في ذلك ام انه معذور شرعا؟ نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:13:23](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فانه من المعلوم وجوب صلاة الجماعة والجمعة على المسلم القادر الذي لا امنعه عذر شرعي من حضورهما. اما بالنسبة للمعذور شرعا فان الله سبحانه وتعالى رخص له بان يصلي في بيته - [00:13:43](#)

يذكر انه قد بترت رجلاه وصار مقعدا لا يستطيع المشي فهذا معذور له ان يصلي في بيته ويعذر في ترك الجماعة والجمعة وان امكن ان يحمل ويحظر ما لا يشق عليه من الصلوات في المسجد فذلك شيء طيب ويستفيد زيادة اجر - [00:14:03](#)

وخير. اما اذا كان لا يتمكن من الحضور ولا هناك وسيلة يستطيع بها ان ينقل الى المسجد فهذا معذور وعذره واضح في هذا واذا حافظ على الصلوات في اوقاتها فمرجو له المثوبة والقبول واذا كان عنده ان يصلي معه في البيت جماعة - [00:14:23](#)

اه مثلا لو قدر ان احدا له عذر شرعي مثله اه اجتمع وصليا جميعا فهذا يحصل به المقصود من الجماعة اما غير فانه يتعين عليه ان يذهب الى المسجد او يصلي فيه. نعم نعم. اه لو فرضنا انه اه هناك من يستطيع ايصاله الى المسجد - [00:14:43](#)

بوسيلة نقلك السيارة مثلا فهل يكون عليه الزاما ان الحضور في المسجد؟ اذا امكن هذا فهو احسن والحرص على ذلك احسن مهما امكن انما ليس على وجه التكليف شعر انه يعني يتعين عليه تعين لكن اذا حصل هذا نعم فهو احسن. اه صلاته بقية الاوقات في بيته مع اهل بيته كزوجته مثلا وبناته اه - [00:15:03](#)

فله ذلك ايضا وله اجر الجماعة لا مانع من ذلك لكن يكون آآ هو امام امام يكون هو الامام نعم لكن هو لا يتمكن من القيام الصلاة وهو ليس مثلا امام الحي او امام المسجد حتى يقال انهم يصلون خلفه جلوسا. نعم. ما ما يناسب ان يصلي - [00:15:23](#)

يصلي معه من ليس حالته كحالته. من الافضل ان يصلي منفردا؟ يصلي نعم يصلي لوحده. بارك الله فيكم. له سؤال اخر يقول حالتي المادية الحمد لله ميسورة ولذلك فقد جهزت في العام الماضي ثلاثة رجال ليحجوا عني وعن والدي ووالدتي علما انني سبق وان حجيت - [00:15:43](#)

ولكني اعتزل الاستمرار في هذا العمل ما دمت حيا وهو تجهيز ثلاثة رجال للحج عني وعن والدي. فهل في ذلك مانع ديني؟ جزاك الله خيرا هذا من الحرص على الخير وما دمت قد اديت فرضك وتريد زيادة نوافل وتقيم من ينوب عنك وعن والديك في ذلك - [00:16:03](#)

مانع من ذلك النيابة النيابة في نفل الحج لا بأس بها. واما النيابة في فرض الحج فانها لا تجوز الا في حالة العذر وعدم الاستطاعة البدن. نعم. اما النيابة في النفل امرها واسع. استمرارك على هذا شيء طيب ونرجو له القبول ان شاء الله. اه لكن قوله - [00:16:23](#)

يستمر في ذلك مدى حياته لا يأخذ هذا المؤاخذ النذر؟ لا هو يسأل هل الاستمرار فيه شيء؟ لا مانع من ذلك. هذا زيادة خير لكن اقصد عزيمته على الاستمرار مجرد - [00:16:43](#)

عزيمة هذا لا يعتبر نذرا لكن لو تلفظ وقال لله علي ان اقيم كل سنة ثلاثة رجال يحجون عني وعن والدي صار مثلا لو تلفظ به نعم اما مجرد نية وعزم هذا لا يصيره ندرا وانما هذا يعتبر نية للخير وقصدا للخير نعم احسن الله اليكم هذان سؤالان من المستمع ابراهيم محمد - [00:16:53](#)

احمد مصري يعمل باليمن الجديدة. سؤاله الاول يقول قبل حوالي ثماني سنوات تقريبا افطرت يومين في متعمدا وبدون عذر وحتى الان لم اقضي هذين اليومين ولم اكفر عنهما فماذا علي ان افعل الان؟ لقد اخطأت في افطارك - [00:17:13](#)

في نهار رمضان من غير عذر شرعي والمسلم الذي يؤمن بالله واليوم الآخر لا يجوز له ان يفطر في نهار رمضان من غير عذر شرعي لان صيام رمضان الحضور كان الاسلام تساهل فيه او الافطار من غير عذر شرعي هذا دليل على ضعف الايمان ونقص الايمان فعليك ان تتوب الى الله سبحانه وتعالى عليك في - [00:17:33](#)

في هذه القضية ثلاثة امور. الامر الاول التوبة الصادقة الى الله سبحانه وتعالى من هذه المعصية العظيمة. والامر الثاني ان تقضي هذين اليومين تبادر بقضاء وتفريغ ذمتك من هذا الواجب العظيم الذي تساءلت فيه. والامر الثالث ما دام انه اتى عليك رمضان اخر او اكثر من - [00:17:53](#)

رمضان ولم تصم ولم تقضي هذين اليومين فانه يجب عليك اطعام مسكين عن كل يوم. عليك ثلاثة اشياء اول التوبة الى الله سبحانه

وتعالى. ثانياً قضى ما تركت من الايام ثالثاً اطعام - 00:18:13